

قانون رقم ٢٦٣ لسنة ١٩٥٤

يُفتح اعتهاد إضافي في ميزانية المجلس الدائم لتنمية الإنتاج
القومي للسنة المالية ١٩٥٣ - ١٩٥٤

باسم الأمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في ١٠ من فبراير
سنة ١٩٥٣ من القائد العام للقوات المسلحة وقائد ثورة الجيش ،

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ١٨ من يونيو سنة ١٩٥٣ ،

وببناء على ما عرضه وزير المالية والاقتصاد ، وموافقة رأى مجلس
الوزراء ،

أصدر القانون الآتى :

مادة ١ - يفتح في ميزانية المجلس الدائم لتنمية الإنتاج القومي للسنة
المالية ١٩٥٣ - ١٩٥٤ اعتهاد إضافي قدره ١٠٥,٠٠٠ ج (مائة وخمسة
آلاف جنيه) لإتمام توسيعات معمل تكرير البترول الحكومى بالسويس .
ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من موارد ميزانية مشروعات تنمية
الإنتاج القومى .

مادة ٢ - على رئيس مجلس الوزراء ووزير المالية والاقتصاد
تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه ،

صدر بقرار الجمهورية في ١٢ رمضان سنة ١٣٧٣ (١٥ مايو سنة ١٩٥٤) .

محمد نجيب لواء (أ.ح)

رئيس مجلس الوزراء

جمال عبد الناصر حسين بكتاشي (أ.ح)

وزير المالية والاقتصاد رئيس مجلس الوزراء

عبد الحميد الشريف جمال عبد الناصر حسين بكتاشي (أ.ح)

قانون رقم ٢٦٢ لسنة ١٩٥٤

يُفتح اعتهاد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٥٣ - ١٩٥٤

باسم الأمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣
من القائد العام للقوات المسلحة وقائد ثورة الجيش ،

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ١٨ من يونيو سنة ١٩٥٣ ،

وببناء على ما عرضه وزير المالية والاقتصاد ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ،

أصدر القانون الآتى :

مادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٥٣ - ١٩٥٤ قسم (٤)
(مجلس الوزراء) فرع (٢) (مجلس الدولة) باب (١) (ماهيات وأجر ومرتبات)
اعتماد إضافي قدره ١٠٠,٠٠٠ ج (عشرة آلاف جنيه) لمواجهة حالة المصرف
على الباب المذكور .

ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من وفور الميزانية العامة .

مادة ٢ - على رئيس مجلس الوزراء ووزير المالية والاقتصاد تنفيذ
هذا القانون كل منهما فيما يخصه ،

صدر بقرار الجمهورية في ١٢ رمضان سنة ١٣٧٣ (١٥ مايو سنة ١٩٥٤) .

محمد نجيب لواء (أ.ح)

رئيس مجلس الوزراء

جمال عبد الناصر حسين بكتاشي (أ.ح)

وزير المالية والاقتصاد رئيس مجلس الوزراء

عبد الحميد الشريف جمال عبد الناصر حسين بكتاشي (أ.ح)